

## موجز الأسواق

إفصاحات نشرة الاكتتاب - معلومات مالية

الإصدار الثامن - مايو 2014

### المقدمة

في ما يتعلق بتقييم الامتثال في إطار الموافقة على نشرة الاكتتاب.

فمن المهم أن يكون المصدرين على دراية مبكرة خلال الجدول الزمني للصفحة لحاجتهم للنظر في ما إذا كان لديهم أو من المحتمل أن يكون لديهم تاريخ مالي معقد، أو حدثًا هامًا يتطلب معلومات مالية شكلية، أو اقتراح لتوقع الربح و التقديرات. و من المهم أيضا أن يقوم المصدر بأخذ المشورة المناسبة و التشاور مع الرعاة أو غيرهم من المستشارين من أجل تحديد تأثير ذلك على الجدول الزمني المقترح للصفحة.

لغرض موجز الأسواق هذا، نشير إلى الشخص الذي يقوم بتقديم طلب إدخال أوراقه المالية إلى القائمة الرسمية للأوراق المالية لسلطة دبي بـ "مقدم الطلب" ويشمل المصدر. الإشارة إلى "المتبرسين في السوق" تضم كل من الراعي،

في هذا العدد من موجز الأسواق نزود المصدرين والتمرسين في السوق بمعلومات حول النهج المتبع من قبل سلطة دبي للخدمات المالية في التعامل مع المعلومات المالية وعرضها في نشرة الاكتتاب.

يغطي موجز الأسواق هذا الانواع التالية من المعلومات المالية:

• المعلومات المالية التاريخية والتواريخ المالية المعقدة؛

• المعلومات المالية الشكلية؛

• توقعات الربح و التقديرات؛

لقد قمنا بإعداد موجز الأسواق هذا كدليل إرشادي للمصدرين و التمرسين في السوق لتعزيز الكفاءة في عملية الموافقة على نشرة الاكتتاب. ننص في هذا الموجز على القواعد ذات الصلة و نشرح نهج سلطة دبي للخدمات المالية.

## متطلبات المعلومات المالية التاريخية – التنظيم

### ذو الصلة

#### قواعد الإدراج

قواعد الأسواق 9.3.2 تنص على ما يلي :

"يُتوجب على مقدم الطلب نشر أو تقديم حسابات

مدققة كالتالي:

(أ) أن تغطي الحسابات ثلاث سنوات مسبقة أو

مدة أقصر مقبولة من قبل سلطة دبي للخدمات

المالية؛

(ب) أن تكون الحسابات المدققة موحدة لمقدم

الطلب و أي من الشركات التابعة له؛

(ج) أن تكون الحسابات معدة وفقا لمعايير

التقارير المالية الدولية (IFRS) أو المعايير

الأخرى المقبولة لدى سلطة دبي للخدمات

المالية؛

(د) أن تكون الحسابات مدققة و محضرة من

قبل المدققين وفقا لمجلس معايير المحاسبة

الدولية (IAASB) أو أي معايير أخرى

مقبولة من قبل سلطة دبي للخدمات المالية".

المستشار القانوني، المستشار المالي، المدقق،

مستشار الامتثال أو أي من الأشخاص الآخرين

ذو صلة بالمصدر أو بطلبه للموافقة على نشرة

الاكتتاب وفقا لقواعد الأسواق لسنة 2012 .

### الإرشادات

يرجى الملاحظة أن محتويات هذا الإصدار ليست

لغرض الإرشاد على النحو المتوخى من قبل

القانون التنظيمي لسنة 2004، كما أنه لا ينبغي

أن يتم تفسير المحتويات أو الاعتماد عليها على

أنها إرشادية، حيث يجب الرجوع إلى قواعد

سلطة دبي للخدمات المالية للإرشاد، وعند الحاجة

للإرشاد الفردي يجب الاتصال بسلطة دبي

للخدمات المالية.

إن التفسيرات التقنية الواردة في هذا الإصدار

وجدت لأغراض توضيحية وينبغي ألا تعتبر أو

يعتمد عليها باعتبارها استشارة قانونية. ونوصي

أن يتم الحصول على استشارة قانونية مستقلة إذا

كنت غير متأكدٍ من أي جانب من جوانب نظام

الأسواق في سلطة دبي للخدمات المالية والتي قد

تنطبق عليك.

## معلومات مالية تاريخية عن المصدر

ينص الملحق 1 (1.7) من قواعد الأسواق على أن تحتوي نشرة الاكتتاب على التالي:

“ (أ) معلومات مالية تاريخية تغطي ثلاث سنوات على الأقل أو فترة أقصر من ذلك والتي تغطي مدة عمل المصدر، يجب على المعلومات المتعلقة بكل سنة أن تكون:

- i. معدة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية (IFRS) أو معايير أخرى مقبولة لدى سلطة دبي للخدمات المالية؛
- ii. مدققة و محضرة من قبل المدققين وفقا لمجلس معايير المحاسبة الدولية (IAASB) أو أي معايير أخرى مقبولة لدى سلطة دبي للخدمات المالية؛
- iii. مدققة بشكل مستقل أو رفع تقارير عنها بغض النظر عن ما إذ كان ذلك لغرض نشرة الاكتتاب أو لا، فذلك يعطي نظرة واضحة و عادلة وفقا لمعايير التدقيق المطبقة المشار إليها أعلاه.”

يجب أن تعد و تقدم المعلومات المالية المدققة للعاميين الماضيين بشكل يتناسق مع ما سيتم

اعتماده في البيانات المالية السنوية للمصدر التي يتم نشرها في السنة اللاحقة.

- إذا كانت نشرة الاكتتاب مؤرخة أو تحمل تاريخا لفترة أطول من تسعة أشهر بعد نهاية السنة المالية المدققة السابقة، فإن المعلومات المالية المرئية المدققة يجب أن :

- i. تغطي السنة أشهر الأولى من السنة المالية على الأقل؛
- ii. تتضمن بيان مقارنة لنفس الفترة من العام المالي السابق (باستثناء أن قبول شرط توافر معلومات الميزانية العمومية المقارنة قد يتم في حال تم تقديم البيانات المالية للسنة المنتهية)؛
- iii. تتضمن بيانا في حال كانت غير مدققة

قواعد أخرى في الملحق 1 تتضمن التالي:

- الحد الأقصى لسريان مفعول المعلومات المالية المدققة التي يتم تضمينها في نشرة الاكتتاب هي 18 شهرا (إذا كانت النشرة تتضمن البيانات المالية المرئية المدققة) أو 15 شهرا (إذا كانت النشرة تتضمن بيانات مالية مرئية غير مدققة)؛

استيفاء هذا الشرط بضم التالي في نشرة  
الاكتتاب:

- (أ) الحسابات القانونية لكل سنة من السنوات  
الثلاث الماضية بالإضافة إلى تقارير الحسابات  
المدققة أو؛
- (ب) بيانات مالية ذات أغراض خاصة تحتوي على  
نفس المعلومات كما في الحسابات القانونية  
يرافقها تقرير مدقق الحسابات؛ أو
- (ج) مزيج من الاثنين معاً مما سبق مع ضمان أن  
يتم عرض السنوات الثلاث.

تتوقع سلطة دبي للخدمات المالية أن تتضمن  
نشرة الاكتتاب المعلومات المالية التاريخية المدققة  
(على النحو الوارد أعلاه) والتي:

- (أ) تغطي فترة ثلاث سنوات (36 شهراً)؛
- (ب) موحدة لأغراض مقدم الطلب والشركات  
التابعة له؛

(ج) معدة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية  
(IFRS)؛

(د) مدققة و معدة من قبل المدققين وفقاً لمجلس  
معايير المحاسبة الدولية (IAASB)؛

- بيان يؤكد أن المعلومات المالية التاريخية  
مدققة؛
- أن تتضمن نشرة الاكتتاب المعلومات  
الكاملة عن التقارير المدققة المتعلقة بأي  
معلومات مالية تاريخية و التي تم رفضها  
من قبل المدققين أو تلك المحتوية على  
إشعار أو تنويه من قبل المدقق ؛
- أن تحتوي نشرة الاكتتاب على بيان يبين  
مصدر البيانات المالية الغير مقتبسة من  
البيانات المالية المدققة للمصدر؛
- وصف لأي تغيير هام طرأ على الوضع  
المالي أو التجاري للمصدر منذ نهاية  
الفترة المالية الأخيرة والتي تم نشرها في  
المعلومات المالية المدققة أو المعلومات  
المالية المرحلية، في حال عدم وجود أي  
تغيير يدعو إلى الوصف يتم الإقرار عن  
ذلك من خلال بيان نفي ملائم.

### نهج سلطة دبي للخدمات المالية

الشرط العام هو أن تتضمن نشرة الاصدار  
معلومات مالية تاريخية مدققة لكل سنة من  
السنوات المالية الثلاث الأخيرة المنتهية، يمكن

ه) تعرض السنتين الماليتين الماضيتين على أساس السياسات المحاسبية لمقدم الطلب ليطم تطبيقها على البيانات المالية السنوية لمقدم الطلب التي ستصدر لاحقاً.

قد نقوم بتعديل أو إلغاء قاعدة الأسواق 9.3.2 في ظروف استثنائية خصوصاً إذا ما كنا على قناعة أن ذلك سيعود بالفائدة على مصلحة المستثمرين وأن المستثمرين لديهم المعلومات الضرورية للوصول إلى حكم أبلغ عن المصدر وأسهمه.

#### التاريخ المالي المعقد

يجب على المصدرين والمتمرسين في السوق النظر في الآثار والصعوبات المترتبة على إعداد وتقديم المعلومات المالية فيما يتعلق بالأعمال التي لها تاريخ مالي معقد. قد يمتلك المصدر تاريخاً مالياً معقداً حيث أن حساباته القانونية الجارية لا توفر صورة شاملة للمستثمرين عن التاريخ المالي للعمليات خلال السنوات الثلاث السابقة.

في مثل هذه الظروف، ترى سلطة دبي للخدمات المالية أن المستثمرين يودون أو يتوقعون رؤية التاريخ المالي للشركة الأساسية للتمكن من إجراء

تقييم شامل للأصول والخصوم والوضع المالي والأرباح والخسائر وأفاق المصدر. لا تقوم سلطة دبي للخدمات المالية عادة بالتعديل على أو التنازل عن الشرط الذي ينص على احتواء نشرة الاكتتاب على المعلومات المالية المدققة لثلاث سنوات في حال كانت هذه البيانات قابلة للإعداد.

تشكل طبيعة الظروف الخاصة المتعلقة بحالة فردية صعوبة في وصف توجيه محدد. ومع ذلك، من أجل مساعدة القراء حددنا عدداً من الحالات الشائعة أدناه والتي قد تؤدي إلى وجود "تاريخ مالي معقد" للمصدر.

- في حال تمت عملية استحواذ هامة أو بيع في الفترة المعنية؛
- في حال قيام شركة قابضة أدرجت حديثاً بعملية استحواذ؛
- في حال انقسام المصدر عن المجموعة القائمة؛
- في حال عملية استحواذ معززة بخصص خاصة في الفترة المعنية.

هذه القائمة ليست شاملة .

المثال، إجمالي الأصول والإيرادات والأرباح أو الخسائر).

ويمكن تعريف المعلومات المالية المفترضة لتشمل المعلومات المالية مثل صافي الأصول والأرباح أو بيانات التدفق النقدي التي تبين أثر الصفقة على المعلومات المالية المنشورة سابقاً بالإضافة إلى ملاحظات تفسيرية.

#### نهج سلطة دبي للخدمات المالية

لا يوجد شرط لدى سلطة دبي للخدمات المالية يلزم المصدر بأن يضم المعلومات المالية المفترضة في نشرة الاكتتاب ومع ذلك، فمن وجهة نظر السلطة فإنه عند حدوث تغير كبير في مجال الأعمال الخاصة بالمصدر (على سبيل المثال، عملية استحواذ كبيرة أو بيع) يتوقع المستثمرين أن يروا المعلومات المالية المفترضة والتي تبين تأثير هذا التغيير على المعلومات المالية المنشورة سابقاً للمصدر من أجل إجراء تقييم شامل للأصول والخصوم والوضع المالي والأرباح والخسائر وآفاق المصدر. ومع ذلك، في حال اختار المصدر ضم المعلومات المالية المفترضة في نشرة الاكتتاب، فإنه يجب

حين تتضمن نشرة الاكتتاب تقرير مستقل حول المعلومات المالية التاريخية للمصدر الذي أعد بناء على طلبه لغرض نشرة الاكتتاب (على سبيل المثال، البيانات المالية لأغراض خاصة) يجب أن تتضمن بياناً من قبل خبير ذو صلة (مدقق حسابات أو محاسب معد التقارير المالية) يوافق على إدراج تقريره المستقل بالشكل و السياق المناسبين. ينبغي على الخبير و الراعي النظر فيما إذا كانت الإفصاحات في نشرة الاكتتاب مثل تلك الموجودة في قسم عوامل الخطر تتفق مع الإفتراضات والإفصاحات الأخرى التي قدمت في صدد التقرير المستقل.

#### المعلومات المالية المفترضة - التنظيم ذو الصلة

المعلومات المالية المفترضة عموماً يتم تضمينها في نشرة الاكتتاب في حال حصول تغير كبير في أعمال المصدر كنتيجة لصفقة ما. يوصف التغير الكبير عموماً بعملية مادية تنطوي على اختلاف أكثر من 25% في أحد أو أكثر من مؤشرات حجم أعمال المصدر (على سبيل

i. بطريقة مفهومة وسهلة من قبل المستثمرين ومعدة على أساس قابل للمقارنة مع المعلومات المالية التاريخية؛

ii. أن تبين تمييزاً واضحاً بين الافتراضات حول العوامل التي يمكن لمجلس الإدارة أو الإدارة العليا للمصدر التأثير عليها و بين الافتراضات حول العوامل الخارجة عن تأثير هؤلاء الأشخاص؛

(ب) تقرير محضر من قبل محاسبين مستقلين أو مراجعي الحسابات يفيد بأنه في رأي كل من المحاسبين المستقلين أو مراجعي الحسابات أن التوقعات أو التقديرات تم تجميعها بشكل صحيح و على الأساس المصرح به وبأن أساس المحاسبية المستخدم لتوقعات الأرباح أو التقديرات يتسق مع السياسات المحاسبية للمصدر؛

(ج) إذا كانت توقعات الربح في نشرة الاكتتاب قد نشرت في وقت سابق، يجب تقديم بياناً يحدد ما إذا كانت هذه التوقعات صحيحة أم لا حتى ذلك الوقت من نشرة الاكتتاب أو ما إذا كانت التوقعات غير صالحة، يجب تقديم تفسيراً لذلك.

كتابة تقارير عن هذه المعلومات من قبل محاسب مستقل أو مدقق حسابات وفقاً لإطار التقارير المالية المقبول به لدى سلطة دبي للخدمات المالية.

على حد سواء، حين تتضمن نشرة الاكتتاب تقريراً مستقلاً بشأن المعلومات المالية المفترضة عن المصدر الذي أعد بناء على طلبه لغرض نشرة الاكتتاب، فإنه يجب أن يتضمن بيان صادر عن الخبير ذو الصلة (مدقق حسابات أو محاسب مقدم التقارير) يوافق على إدراج تقريره المستقل بالشكل و السياق المناسبين. ينبغي على الخبير و الراعي النظر فيما إذا كانت الإفصاحات في نشرة الاكتتاب مثل تلك الموجودة في قسم عوامل الخطر تتفق مع الافتراضات والإفصاحات الأخرى التي قدمت في صدد التقرير المستقل.

#### توقعات الربح والتقديرات - التنظيم ذو الصلة

تنص القاعدة ( 7.2 ) APP 1 على أنه:

” في حال اختار مقدم الطلب يضم توقعات الأرباح أو تقدير الأرباح في نشرة الاكتتاب،

(أ) معلومات حول الافتراضات الأساسية التي قامت عليها تقديرات و توقعات المصدر:

## نهج سلطة دبي للخدمات المالية

توقعات الربح هي أي شكل حرفي يصرح أو يتضمن الإشارة إلى الرقم أو الحد الأقصى أو الحد الأدنى للمستوى المرجح للأرباح أو الخسائر للفترة المالية الحالية و/أو فترات مالية لاحقة لتلك الفترة، أو تحتوي على بيانات قد تستخدم في العملية الحسابية لهذا الرقم من أجل الأرباح أو الخسائر المستقبلية، حتى وإن لم يتم ذكر أي رقم معين و لم يتم استخدام كلمة "الربح" فإن توقعات الأرباح المتعلقة بفترة طويلة و/أو تخضع لحالة من عدم اليقين ويشار إليها أحيانا باسم التقدير المستقبلي.

ومن شأن تقدير الأرباح في سياق نشرة الاكتتاب أن يشمل أيضا تقدير بالمعلومات المالية التاريخية للفترة التي قد انتهت صلاحيتها، ولكن لم يتم نشر النتائج المالية بعد.

تقع مسؤولية ذكر توقعات الأرباح أو التقديرات في نشرة الاكتتاب على عاتق المصدر وغيره من الأشخاص المسؤولين عن نشرة الاكتتاب. يجب توخي الحذر والحرص لضمان أن توقعات الأرباح أو التقديرات غير مضللة للمستثمرين.

يستوجب على المحاسب المستقل رفع تقارير عن وتوقعات الأرباح أو وفقا لإطار التقارير المالية المقبول به لدى سلطة دبي للخدمات المالية. إذا قام المصدر بتصريح ببيان خارج نشرة الاكتتاب والذي من شأنه أن يشكل توقعات للأرباح أو تقديرات و كان هذا البيان معلقا في وقت نشر نشرة الاكتتاب، ينبغي على المصدر أن ينظر فيما إذا كانت هذه التوقعات أو التقديرات لا تزال صالحة و إتخاذ القرار بشأن ذكرها أو تحديث نشرة الاكتتاب بالشكل الملائم.

حين تتضمن نشرة الاكتتاب تقريراً مستقلاً بشأن توقعات الأرباح و التقديرات التي أعدت بناء على طلب المصدر لغرض نشرة الاكتتاب، فإنه يجب أن يتضمن بيان صادر عن الخبير ذو الصلة (مدقق حسابات أو محاسب مقدم التقارير) يوافق على إدراج تقريره المستقل بالشكل و السياق المناسبين. ينبغي على الخبير و الراعي النظر فيما إذا كان الإفصاحات في نشرة الاكتتاب مثل تلك الموجودة في قسم عوامل الخطر تتفق مع الإفراضات والإفصاحات الأخرى التي قدمت في صدد التقرير المستقل.



### النسخة العربية

يتم إعداد موجز الأسواق باللغتين العربية والإنجليزية، وهو متاح على موقع سلطة دبي للخدمات المالية.

### اتصل بنا

يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لسلطة دبي للخدمات المالية [www.dfsa.ae](http://www.dfsa.ae) من أجل:

- الطبعات السابقة من موجز الأسواق؛
- الوصول إلى التشريعات التي تديرها سلطة دبي للخدمات المالية وكتيب قواعد السلطة؛
- النص الكامل لقانون الأسواق لعام 2012 وقواعد الأسواق.

### للاستفسارات

على هاتف رقم: +971 4 362 1500

عبر البريد الإلكتروني: [markets@dfs.ae](mailto:markets@dfs.ae)

### آراؤكم حول موجز الأسواق

إننا نقدر لكم تزويدنا بآرائكم حول هذه النشرة من موجز الأسواق، كما نرحب بأية اقتراحات للتحسين في المحتوى أو إضافة أي مواد أخرى تكون مصدراً لاهتمامكم. للتواصل يرجى إرسال

آرائكم على [markets@dfs.ae](mailto:markets@dfs.ae)